



**تقرير الحوكمة للسنة المالية المنتهية 31 ديسمبر 2010**



## شركة الإمارات للتأمين (ش.م.ع.)

### تقرير حوكمة الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2010

#### 1 - المقدمة

التزاماً من مجلس إدارة الشركة "المجلس" بالارتقاء في ترويج الحوكمة الملائمة للشركة ضمن أنشطة الشركة وإداراتها، وبالتماشي والتعاون مع هدفها المتمثل في تولي مركز الريادة في حوكمة الشركات سواء في الإمارات العربية المتحدة أو في المنطقة عموماً، فقد باشرت الشركة خلال سنة 2009 في إجراء مراجعة تفاعلية لإطار أعمال حوكمتها وتبنت إرشادات واسعة النطاق في حوكمة الشركة ضمن الكراسة الدليلية لحوكمة الشركة وذلك بالتطابق مع المبادئ المنصوص عليها في قرار هيئة الأوراق المالية والسلع رقم ار/32 لسنة 2007 عن حوكمة الشركة.

وإدراكاً من الشركة لمزايا الحوكمة الجيدة للشركة لكافة المساهمين، لذا تم تصميم دليل الحوكمة للشركة بحيث يضمن إدارة فعالة وديناميكية وإنتاجية في كافة دوائر الشركة.

هذا هو تقرير الشركة الثاني من تقارير الحوكمة، وتم نشره تبعاً للإلتزام بالقرار رقم 518 لسنة 2009 الصادر من وزارة الاقتصاد بدولة الإمارات العربية المتحدة عن حوكمة الشركات.

يعكس التقرير أنظمة حوكمة الشركات لدى الشركة كما في 31 ديسمبر 2010 وسيتم إيداع هذا التقرير لدى هيئة الأوراق المالية والسلع ونشره في التقرير السنوي وكذلك الأمر على موقع الشركة بالانترنت.

#### 2 - نبذة عامة عن دليل الحوكمة لشركة الإمارات للتأمين.

يعرض دليل الحوكمة لشركة الإمارات للتأمين المتطلبات ذات الصلة في تعيين وتشكيل مجلس الإدارة ودور رئيس مجلس الإدارة ("الرئيس") والرئيس التنفيذي. كما يحتوي الدليل على قائمة الأمور المخصصة لمجلس الإدارة والمتطلبات المتعلقة في إجتماعات المجلس وإجراءات التصويت فيه و مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية.



يحتوي دليل الحوكمة لشركة الإمارات للتأمين على السياسات والإجراءات التالية:

- معاملات أعضاء مجلس الإدارة في الأوراق المالية.
- تعيين أعضاء مجلس الإدارة.
- دور ووظيفة أعضاء مجلس الإدارة.
- تشكيل عضوية مجلس الإدارة.
- مكافأة مجلس الإدارة
- أحكام مرجعية لجنة التدقيق.
- أحكام مرجعية لجنة الترشيحات والمكافآت
- قانون السلوك للموظفين
- تعيين المدققين الخارجيين
- مسؤولية الشركة الاجتماعية
- الرقابة الداخلية
- سياسة التقارير السرية
- سياسة التواصل مع المساهمين.

### 3 - معاملات أعضاء مجلس الإدارة بالأوراق المالية

#### سياسة التعامل بالأسهم

تتناول سياسة التعامل بالأسهم الإجراءات التي يجب على أعضاء مجلس إدارة شركة الإمارات للتأمين وموظفيها إتباعها أثناء التعامل بأسهم شركة الإمارات للتأمين. وتتمثل أهداف هذه السياسة في توضيح مركز الشركة بالنسبة الى تعامل أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها في أسهم الشركة وكذلك لتطبيق وسائل الرقابة والحد من المخاطر المحتملة التي قد تتعارض مع متطلبات المنظمين وتجنب أي تناقض بالمصالح.

سيعتبر أي عدم التزام بهذه السياسة بمثابة إساءة تصرف جسيمة.

#### المحاذير في ظل سياسة التعامل بالأسهم

تطبق سياسة التعامل بالأسهم على أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها على كافة المستويات وتحتوي محاذير عن التعامل الداخلي وتقديم معلومات سرية.

كذلك فإنها تقرر "فترات مغلقة" معينة حيث لا يصرح خلالها لأعضاء مجلس الإدارة وكبار المسؤولين التنفيذيين وكافة الموظفين من التعامل بأسهم الشركة قطعيًا.



أما الفترات المغلقة فهي فترة الخمسة عشر (15) يوماً التي تسبق انعقاد الجمعيات العمومية للشركة والإعلان عن أي معلومات سعرية حساسة غير منشورة وكذا الإعلان عن نتائج الشركة المالية السنوية والنصف سنوية والربع سنوية.

#### متطلبات موافقة التعامل بالأسهم

تقتضي أي معاملات مقترحة في أسهم الشركة في أي وقت بواسطة أحد أعضاء مجلس الإدارة أو موظف بالشركة الحصول على الموافقة المسبقة من الرئيس بالنسبة إلى أعضاء مجلس الإدارة أو من الرئيس التنفيذي المالي للموظفين باستثناء أعضاء مجلس الإدارة. وإذا رغب أي من رئيس مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي المالي التعامل بأسهم الشركة يجب عليه عندئذ الحصول على الموافقة من بعضهما البعض.

وعند اتخاذ قرار بشأن عما إذا كانت الموافقة ستصدر أم لا، يجب بداية مراعاة الأمور التالية:

- الوجود الفعلي لمعلومات أسعار حساسة غير منشورة بصرف النظر عما إذا كان مقدم الطلب على دراية بهذه المعلومات أم لا.
- وعما إذا كان من العدل والصواب في ظل هذه الظروف السماح لمقدم الطلب القيام بالمعاملة المقترحة.

لا يمكن لمقدم الطلب المضي بالمعاملة المقترحة في أسهم الشركة إلا بعد إستلامه تأكيداً خطياً عن هكذا موافقة بواسطة سكرتير (أمين سر) الشركة.

إن لجنة التدقيق مسؤولة عن دراسة التعامل بالأسهم على أساس سنوي.

تم تنفيذ تعاملات الأسهم التالية خلال السنة سواء بصفة شخصية أو من خلال تمثيل الشركة بواسطة مجلس الإدارة:

حركة الأسهم خلال السنة، شاملاً أسهم المنحة	أعضاء مجلس الإدارة المتعاملين بالأوراق المالية
2,636,182	السيد/ عبد الله المزروعى ، المزروعى القابضة
25,000	السيد/ فضل سعيد الدرهمي
267,500	السيد/ محمد عبد الجليل الفهيم ، مجموعة الفهيم
37,500	السيد/ احمد سعيد البادي
1,883,458	السيد/ حسين علي الصايغ، هيئة ابوظبي للاستثمار
2,787,373	السيد/ محمد احمد سعيد القاسمي، الطبي للاستثمار
25,000	السيد/ محمد عبيد خليفة الجابر
-	السيد/ محمد راشد المناصري



-	السيد/ عبد الله علي السعدي
7,662,013	اجمالي عدد الأسهم التي تداولها أعضاء مجلس الإدارة

تمت زيادة رأسمال الشركة من 120 مليون سهم الى 135 مليون سهم خلال سنة 2010. ولما كان اعضاء اللجنة التنفيذية للشركة من غير مواطني الإمارات العربية المتحدة أو مواطني دول مجلس التعاون الخليجي وبالتالي ليس مصرحاً لهم بامتلاك أي أسهم بالشركة.

#### 4 - تشكل مجلس الإدارة

ينص النظام الأساسي للشركة على تأليف المجلس من تسعة أعضاء، يتم تعيين ثلاثة منهم بواسطة كبار المساهمين بينما يتم إنتخاب العدد الباقي بواسطة الجمعية العمومية للمساهمين من خلال الاقتراع السري المنصوص عليه.

تم إعادة إنتخاب مجلس الإدارة الحالي بواسطة المساهمين بالشركة من خلال الجمعية العمومية السنوية المنعقدة في مارس 2010 وذلك لمدة ثلاث سنوات.

هنالك ستة من أعضاء المجلس التسعة هم أعضاء مستقلون، علماً بأن كافة أعضاء المجلس ليسوا أعضاء مجلس تنفيذي.

#### أ) بيانات أعضاء المجلس

تحتوي التفصيل التالي على بيانات أعضاء مجلس إدارة الشركة:

#### السيد/ عبد الله المزروعى

رئيس المجلس منذ سنة 1975

غير تنفيذي

يعمل بصفة رئيس مجلس إدارة لدى كل من:

- شركة المزروعى القابضة
- المستثمر الوطني
- مدرسة الشويقات الدولية
- الشركة العربية للإمدادات الدولية (ارامكس)
- شركة جاشنمال الوطنية
- مجموعة دبا المتحدة
- شيمانول
- مديكور



- يعمل عضواً في مجالس إدارة الشركات والمؤسسات التالية:
- مؤسسة الاستثمار الوطني
  - دون أند برادستريت
  - مجلس أبوظبي التعليمي
  - مجلس أبوظبي الاقتصادي
  - شركة الإمارات التخصصية
  - عضو المجلس الاستشاري في إنسيد – أبوظبي
  - عضو المجلس الاستشاري لكلية إدارة الأعمال في دي اتش ئي سي / EDHEC – فرنسا.

**السيد محمد عبد الجليل الفهيم**

عضو مجلس الإدارة منذ سنة 1986  
عضو مستقل غير تنفيذي

يعمل بصفة رئيس مجلس إدارة لدى:  
- مجموعة شركات الفهيم.

- يعمل عضواً في مجالس إدارات الشركات والمؤسسات التالية:
- النائب الأول لرئيس الشركة وبالمجلس غرفة تجارة أبوظبي
  - المجلس الصناعي لشركة الهاتف
  - مجلس الأشغال العامة.
  - حائز على "جائزة الخليج لكبار المدراء التنفيذيين" لسنة 1995 وكذلك "جائزة التميز بالأعمال العربية" من ايه بي ايه – ام ئي / ABA-ME لسنة 2007.
  - الف كتابين "من الفقر الى الغنى – قصة أبوظبي" و "دليل المباشرة بالأعمال في الإمارات العربية المتحدة".



السيد/ فضل سعيد الدرمكي

عضو مجلس الإدارة منذ سنة 1995  
عضو مستقل غير تنفيذي

التحصيل الدراسي

- الدبلوم عالي في دراسات الأعمال (المملكة المتحدة)

يعمل عضواً في مجالس إدارات الشركات والمؤسسات التالية:

- عضو مجلس إدارة بنك الإمارات للصناعة.

- عضو مجلس أبوظبي الاتحادي.

المهام السابقة:

- رئيس مجلس إدارة وعضو اللجنة التنفيذية لبنك أبوظبي التجاري من سنة 1993 الى 2004.

السيد/ أحمد سعيد البادي

عضو مجلس الإدارة منذ سنة 1986  
عضو مستقل غير تنفيذي

التحصيل الدراسي:

بكالوريوس إدارة أعمال تخصص علاقات دولية من كلية ليويس أند كلارك،  
بورتلاند، أوريجون، الولايات المتحدة الأمريكية.

يعمل بصفة رئيس مجلس إدارة لدى:

مجموعة شركات بالبادي ، الإمارات العربية المتحدة

يعمل عضواً في مجالس إدارات الشركات والمؤسسات التالية:

- جمعية أمناء الإمارات

- جلف كابيتال (ش م ع) – الإمارات العربية المتحدة

- ارامكس (ش م ع) – الإمارات العربية المتحدة

- كلية ليويس أند كلارك، بورتلاند ، الولايات المتحدة الأمريكية

- بنك الاتحاد الوطني – الإمارات العربية المتحدة

- ورلد كير انترناشيونال ليمتد

- مدرسة ابوظبي الدولية الخاصة – الإمارات العربية المتحدة



**السيد حسين علي الصايغ**

عضو مجلس الإدارة منذ سنة 1989  
عضو غير مستقل وغير تنفيذي

**التحصيل الدراسي**

بكالوريوس علوم في إدارة الأعمال، بورتلاند – الولايات المتحدة الأمريكية

يعمل عضواً في مجالس إدارات الشركات والمؤسسات التالية:

- البنك العربي الدولي – القاهرة
- مركز التجارة العالمي – القاهرة
- بنك تونس والإمارات للاستثمار
- شركة سوسه الدولية – تونس
- عضو مجلس إدارة تنفيذي لدائرة العمليات – هيئة أبوظبي للاستثمار

**السيد/ محمد احمد سعيد القاسمي**

عضو مجلس الإدارة منذ سنة 1991  
عضو غير مستقل وغير تنفيذي

يعمل عضواً في مجالس إدارات الشركات والمؤسسات التالية:

- نائب الرئيس ومدير جمعية أبوظبي التعاونية

مالك:

- ميجا مول الشارقة
- أبوظبي للاستثمارات الحديثة والتجارة العامة

**السيد/ محمد عبيد خليفة الجابر**

عضو مجلس الإدارة منذ سنة 1995  
عضو مستقل غير تنفيذي

**التحصيل الدراسي:**

بكالوريوس إدارة أعمال ، كلية التقنية العليا

يعمل عضواً في مجالس إدارات الشركات والمؤسسات التالية:

- الرئيس التنفيذي لمجموعة الجابر



السيد/ محمد راشد الناصري

عضو مجلس الإدارة منذ سنة 2006  
عضو مستقل غير تنفيذي

التحصيل الدراسي

بكالوريوس قانون – الإمارات العربية المتحدة

يعمل عضواً في مجالس إدارات الشركات والمؤسسات التالية:

- المجلس الاستشاري الوطني
- جمعية التمويل والمباني التجارية
- جمعية إدارة الأراضي والمنازل العامة
- إتحاد إقراض الاسكان لمواطني الإمارات
- مجلس أمناء جائزة صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان للمدرسين
- شركة المستثمر الوطني
- شركة الوفاق للتمويل
- الوكيل المساعد لدائرة مالية أبوظبي
- المدير الرسمي لمكتب سمو الشيخ محمد بن خليفة بن زايد آل نهيان
- المدير العام لنادي العين للفروسية والرماية والجولف.
- 

السيد/ عبد الله علي السعدي

عضو مجلس الإدارة منذ سنة 2006  
عضو مستقل غير تنفيذي

التحصيل الدراسي

بكالوريوس إدارة تخصص إدارة الأعمال – الولايات المتحدة الأمريكية

يعمل بصفة رئيس مجلس إدارة لدى:

- شركة النقل الوطنية.
- شركة الترفيه الوطنية (ترفيه)
- الوطنية لتنمية المارينا العقارية.

يعمل عضواً في مجالس إدارات الشركات والمؤسسات التالية:

- عضو مجلس إدارة والمدير المفوض لمؤسسة الاستثمارات الوطنية
- بيت التمويل.



## ب - إجتماعات المجلس

يجب على مجلس الإدارة أن يعقد إجتماعه مرة على الأقل كل شهرين ويتشكل النصاب القانوني لإجتماع المجلس من أغلبية أعضائه، وتم عقد خمس (5) إجتماعات خلال السنة بينما سيتم عقد ما لا يقل عن ستة (6) إجتماعات للمجلس خلال سنة 2011.

تم عقد الاجتماعات التالية خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2010:

12/20	11/10	9/28	4/28	2/24	
✓	✓	✓	✓	✓	السيد/ عبد الله المزروعى
✓	✓	✓	✓	✓	السيد/ فضل سعيد الدرهمي
A	✓	✓	✓	✓	السيد/ محمد عبد الجليل الفهيم
✓	A	✓	✓	A	السيد/ احمد سعيد البادي
✓	✓	✓	✓	✓	السيد/ حسين علي الصايغ
A	A	✓	A	A	السيد/ محمد احمد سعيد القاسمي
A	✓	✓	✓	A	السيد/ محمد عبيد خليفة الجابر
A	✓	✓	A	✓	السيد/ محمد راشد المناصري
✓	✓	A	✓	✓	السيد/ عبد الله علي السعدي

✓ حضر الاجتماع

A تم إستلام إعتذار عن الحضور

## ج - يحتوي الجدول التالي بيانات أكبر ثلاثة (3) مساهمين بالشركة :

النسبة المئوية للأمتلاك	الاسم	
15.3%	20,716,511	الطبي للاستثمار
14.7%	19,888,493	المزروعى القابضة
11.8%	15,948,000	هيئة أبوظبي للاستثمار
58.1%	78,446,996	مساهمون آخرون
100%	135,000,000	إجمالي المساهمة

نقلت جمعية أبوظبي التعاونية أسهمها خلال السنة الى الذراع الاستثماري لشركة الطبي للاستثمار. وفيما عدا ذلك، لم تتغير المساهمة بالشركة بشكل بارز خلال سنة 2010.

## د - مكافأة أعضاء مجلس الإدارة

لا يوجد لدى الشركة أعضاء تنفيذيين معينين في مجلس إدارتها، ويتم رفع إقتراح مكافأة الأعضاء غير التنفيذيين من لجنة الترشيحات والمكافآت للموافقة من المجلس، فإذا تم إعتادها على مستوى المجلس يتم تقديم المكافآت المقترحة على الجمعية العمومية للموافقة عليها.



سيكون إجمالي المكافأة المقترحة لأعضاء مجلس الإدارة أقل من عشرة بالمائة 10% من أرباح الشركة.

سيتم دفع مقدم أتعاب الى أعضاء المجلس بواقع 100,000 درهم إماراتي سنوياً زائداً مبلغاً إضافياً من عشرة آلاف 10,000 درهم إماراتي مقابل كل إجتماع للمجلس يحضره العضو المعني، بينما يتم دفع مبلغ 30,000 درهماً إماراتي للرئيس مقابل كل إجتماع يحضره بالاضافة الى مقدم أتعاب بواقع 150,000 درهم إمارات سنوياً.

#### هـ - تفويض الصلاحيات والسلطات الى الإدارة التنفيذية

مراعاة للنظام الأساسي للشركة وقرار المساهمين بها والقوانين المطبقة فإن لمجلس الإدارة السلطات الضرورية لتجسيد أغراض الشركة.

إن الإدارة التنفيذية المؤلفة من الرئيس التنفيذي و كبار المدراء، أعضاء باللجنة التنفيذية بالاضافة الى كونهم مسؤولين عن تنفيذ استراتيجية الشركة وتصريف الشؤون اليومية للشركة وفقاً لخطط وأنشطة الأعمال المعتمدة من مجلس الإدارة وحماية مصالح المساهمين واتخاذ أفضل الأعراف وأكثرها نجاحاً. تعمل الإدارة التنفيذية على تفويض الوظائف الى فريق الإدارة العليا رهنا بسياسات مجلس الإدارة والمتطلبات القانونية.

لم يتم تفويض الأمور التالية الى الإدارة إذ تم إعتبارها أموراً محصورة بالمجلس:

- الاستراتيجية والإدارة
- عضوية المجلس والتعيينات الأخرى
- المكافأة
- الهيكلة ورأس المال
- التقارير المالية والمراقبة
- الرقابة الداخلية
  - العقود والنفقات
  - الاتصالات
  - تفويض الصلاحيات
- امور حوكمة الشركة
- السياسات (باستثناء الأمور الاجرائية)

تعتبر كافة السلطات والصلاحيات الأخرى لمجلس الإدارة، وفقاً لدليل حوكمة الشركة، مفوضة الى الإدارة التنفيذية. كذلك فوض المجلس بعض الأمور الخاصة المعينة الى اللجان المؤسسة.



كما يجوز لمجلس الإدارة تفويض أمور خاصة الى الإدارة التنفيذية من خلال تفويض محدد أو عام.

#### 5 - أتعاب المدققين الخارجيين

مجلس الإدارة مسؤول عن تعيين مدقق مستقل بناء على توصية لجنة التدقيق وتأكيد المساهمين في الجمعية العمومية السنوية.

تعمل لجنة التدقيق على تقييم المدققين من خلال أخذها بالاعتبار لعدد من السمات الرئيسية، بما في ذلك التوجهات في منهجية التدقيق والموارد الدولية والموظفين والتكاليف. يجب أن يكون مدقق الشركة مؤهلاً ومشهوراً في مجال التدقيق ومصنفاً في فئة "الأربعة الكبار".

سيعمل المدقق الخارجي على ضمان معيار البيانات المالية ومراقبة حسابات الشركة وله حق الإطلاع على كافة دفاتر وسجلات ومستندات الشركة وأية بيانات أخرى مطلوبة يعتبرها المدقق ضرورية.

بالاستناد الى السمات المذكورة أعلاه تم تعيين "ديلويت اند توتش" مدققاً خارجياً من خلال الجمعية العمومية السنوية السابقة في شهر مارس 2010، وتبلغ أتعاب التدقيق السنوية 106,000 درهم إماراتي.

سيحضر المدقق الخارجي إجتماع الجمعية العمومية السنوية والتأكد من مشروعية الإجراءات المتبعة في دعوة المساهمين للاجتماع كما سيكون مطلوباً من المدقق ابداء الرأي عن السلامة المالية للشركة.

لم يقدم المدقق أي خدمات أخرى للشركة أثناء السنة المالية.

#### 6 - لجنة التدقيق

تتمثل الأدوار الرئيسية للجنة التدقيق في مراقبة البيانات المالية للشركة وتجديد والتوصية بالتغييرات في الأنظمة المالية وأنظمة الرقابة بالشركة ومراقبة مهام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، ودراسة سياسة التعامل بالأسهم والمحافظة على علاقة جيدة مع المدققين الخارجيين للشركة.



## واجبات لجنة التدقيق والالتزام

تتمثل الواجبات الرئيسية للجنة التدقيق في:

- مراقبة العلاقة مع المدققين الخارجيين ومراقبة إستقلاليتهم.
- مراقبة وتبليغ مجلس الإدارة عن البيانات المالية السنوية والربع سنوية للشركة.
- مراجعة ومراقبة الاستخدامات المالية للشركة وأنشطة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر.
- مراجعة سياسة الشركة للتعامل بالأسهم.
- مراجعة وتبليغ مجلس الإدارة عن السياسات والممارسات المحاسبية للشركة.
- مراجعة ومراقبة وتبليغ مجلس الإدارة عن تقديم وفعالية وظائف التدقيق الداخلي ومراجعة واعتماد خطة التدقيق الداخلي السنوية.
- دراسة الأمور الأخرى حسبما يطلبه المجلس

## صلاحية لجنة التدقيق والالتزام

لجنة التدقيق مفوضة من مجلس الإدارة لفحص أية أنشطة ضمن أحكام مرجعيتها ولكي يكون لها إطلاع غير مقيد على مدققي الشركة الخارجيين والحصول - على حساب الشركة - على النصائح المهنية عن أي أمور ضمن أحكام مرجعيتها. كذلك فإن لجنة التدقيق مفوضة بالحصول على أي معلومات تحتاجها من أي موظف أو مدير وسيتم توجيه كافة الموظفين والمدراء للتعاون بشأن أي طلب صادر من لجنة التدقيق والالتزام.

## تكوين ومشاركة لجان التدقيق بالاجتماعات

عقدت لجنة التدقيق ثلاثة إجتماعات أثناء سنة 2010 وسيتم عقد ما لا يقل عن أربعة (4) إجتماعات خلال سنة 2011 ويدفع لأعضاء لجنة التدقيق مبلغ 10,000 درهم إماراتي لكل إجتماع يحضرونه.

12/7	9/20	4/22	
✓	✓	✓	السيد/ فاضل سعيد الدرمني
✓	✓	✓	السيد/ محمد عبد الجليل الفهيم
✓	✓	✓	السيد/ حسين علي الصايغ

السيد / حسين علي الصايغ خريج جامعة بورتلند ( تخصص إدارة اعمال) وله خبرة كافية في المجال المالي والحسابي.

على ضابط الامتثال والرئيس التنفيذي والرئيس التنفيذي المالي ومدير التدقيق والمدققين الداخليين حضور الاجتماعات ولكن لا يحق لأي من هؤلاء الحضور التصويت في الاجتماعات.



## 7 - لجنة الترشيحات والمكافآت

يتمثل دور اللجنة في تقديم المساعدة لاستيفاء مسؤوليات المجلس المتعلقة بتعويض موظفي شركة الإمارات للتأمين، وستقدم اللجنة توصيتها الى المجلس حيال سياسة المكافأة لدى شركة الإمارات للتأمين بالنسبة الى كافة الموظفين (شاملاً الاعضاء التنفيذيين) كما تقدم توصيتها بشأن المكافأة المستحقة للدفع وشروط العمل التي سيتم عرضها من شركة الإمارات للتأمين.

كما ستقدم اللجنة المساعدة أيضاً الى المجلس في استيفاء واجباته المتعلقة في:

- التحقق من الاستقلالية القائمة لأعضاء المجلس المستقلين.
- صياغة والمراجعة السنوية لسياسة منح المكافآت والمزايا والحوافز والرواتب الى أعضاء المجلس وموظفي الشركة وستعمل اللجنة على التحقق بأن المكافآت والمزايا الممنوحة الى الإدارة التنفيذية العليا للشركة معقولة ومنسجمة مع أداء الشركة.
- تحديد إحتياجات الشركة لموظفين مؤهلين على مستوى الإدارة التنفيذية العليا والموظفين وأسس إختيارهم.
- صياغة والإشراف على تطبيق والمراجعة السنوية للموارد البشرية للشركة وسياسة التدريب.
- تنظيم ومتابعة إجراءات التسمية لعضوية مجلس الإدارة بالتطابق مع القوانين والأنظمة المطبقة.

### تكوين وحضور لجنة الترشيحات والمكافآت

إجتمعت اللجنة مرة واحدة خلال سنة 2011 ويدفع لأعضاء اللجنة مبلغ 10,000 درهم إماراتي مقابل كل اجتماع يحضرونه.

يعمل الأعضاء التالية اسماؤهم في اللجنة:

- السيد/ محمد عبيد خليفة الجابر رئيساً
- السيد/ محمد احمد سعيد القاسمي عضواً
- السيد/ احمد سعيد البادي عضواً

كذلك يحضر الرئيس التنفيذي والرئيس التنفيذي للمالية، المسؤولية عن ترتيب إجتماعات اللجنة وتدوين محاضر إجتماعاتها، هذه الاجتماعات ولكن لا يحق لهم التصويت.



## 8 - الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر

### نبذة عامة

يتحمل المجلس المسؤولية الكاملة عن ضمان تطبيق ومراجعة وفعالية أنظمة الرقابة الداخلية بالشركة. وقد فوض المجلس بعضاً من هذه المسؤوليات الى لجنة التدقيق حسب ما جاء بشكل أكثر إسهاباً كما ورد آنفاً في هذا التقرير. تم تصميم الرقابة الداخلية لإدارة المخاطر المصاحبة لأداء أعمال الشركة. ويمكنها تقديم ضمان معقول ولكن ليس قاطعاً ضد إساءة العرض أو الخسارة المادية. ترمي الشركة من خلال معاييرها وإجراءاتها التدريبية والإدارية الى تطوير بيئة رقابية منتظمة وبناءة يفهم من خلالها الموظفين كافة لأدوارهم والتزاماتهم.

تشتمل أنظمة الرقابة الداخلية بالشركة على التالي:

- دراسة وموافقة المجلس على الأهداف الاستراتيجية للشركة والمخاطر المصاحبة في السعي لتجسيدها.
- دراسة واعتماد المجلس للبيانات والتوقعات المالية والمراجعات التشغيلية والمالية الدورية للأداء مقابل الموازنات والتوقعات.
- المراقبة من الإدارة وفريق إدارة المخاطر لأخطار تجسيد أهداف الشركة والإجراءات المتخذة للتخفيف من وطأتها.
- مراجعة لجنة التدقيق والالتزام لنطاق ونتائج أعمال التدقيق الداخلي لكافة أعمال الشركة وتنفيذ توصيات اللجنة.
- مراجعة لجنة التدقيق والالتزام بالسياسات والأعراف المحاسبية ونطاق أعمال المدققين الخارجيين وأي مواضيع هامة ناشئة عن ذلك العمل.

### مجالات الرقابة الداخلية facultative

تم فرز مخاطر الشركة وتم إعداد دليل الرقابة لإدارة المخاطر من خلال الرقابة الداخلية.

مستندات المراقبة	الشخص المسؤول	نطاق الرقابة الداخلية
وسائل الرقابة الداخلية - تأمين إختياري IC06	ضمان اكتتاب الإدارة العليا	ضمان إختياري
دليل المطالبات للآليات IC03	ضمان اكتتاب الإدارة العليا	تأمين إختياري
الرقابة الداخلية - ضمان اكتتاب الآليات IC04	نائب الرئيس التنفيذي	مطالبات لغير الآليات
دليل المطالبات للآليات IC04	مدير الآليات	ضمان اكتتاب الآليات
الرقابة الداخلية - تأمين إختياري IC08	مدير الآليات	مطالبات الآليات
الرقابة الداخلية - مخاطر الإدارة دليل إعادة التأمين IC05	ضمان إكتتاب المدير الأول	وسطاء إدارة التأمين الإختياري
	الرئيس التنفيذي	الوكالة
	نائب الرئيس التنفيذي	إعادة التأمين



إعادة التأمين الاستثمارات	نائب الرئيس التنفيذي الرئيس التنفيذي المالي	دليل إعادة التأمين IC05 سياسة الاستثمار
إطار الموافقات الإدارية IC11	الرئيس التنفيذي المالي	IC11
رقابة الائتمان الموارد البشرية	الرئيس التنفيذي المالي الرئيس التنفيذي	دليل رقابة الائتمان IC10 سياسة الموارد البشرية ودليلها

## إدارة الرقابة الداخلية

### مجلس الإدارة :

- يصدر مجلس الإدارة نظام الرقابة الداخلية بعد التشاور مع الإدارة ويتم تنفيذها بواسطة دائرة الرقابة الداخلية المختصة.
- يحدد مجلس الإدارة أهداف وواجبات وسلطات دائرة الرقابة الداخلية التي تتمتع باستقلالية كافية لأداء واجباتها وسترفع تقاريرها مباشرة الى مجلس الإدارة.
- يقوم مجلس الإدارة بأداء مراجعة سنوية للتأكد من فعالية نظام الرقابة الداخلية بالشركة وشركاتها التابعة والكشف عن النتائج التي توصل إليها الى المساهمين من خلال تقرير حوكمة الشركة السنوي.

### اللجنة التنفيذية:

- إن دور اللجنة التنفيذية هو التأكد من التزام كافة رؤساء ومدراء الأقسام بدليل للرقابة على أساس يومي. و الموافقات على أي نفقات وتوظيف موظفين جدد وتأمين الاكتتاب ضد كافة المخاطر ودفع المطالبات وإدارة الاستثمار كافة وبالتالي فإن الإدارة مسؤولة عن ضمان إتباع وسائل الرقابة. كذلك فإن الإدارة مسؤولة أيضاً عن مراجعة الدليل وتحديثها على أسس جارية.

### لجنة المخاطر:

- تعمل لجنة المخاطر، من خلال إستخدام دائرة التدقيق الفني والمدققين الخارجيين والمدققين الداخليين ، على إجراء مراجعة فعالية على أساس نصف سنوي دوري وتطلب اللجنة من رؤساء كافة الأقسام المعنية توقيع مستند يؤكد إتباع وسائل الرقابة الداخلية، كما تبحث اللجنة كافة الانتهاكات وتعمل على تنفيذ كافة الإجراءات التصحيحية علماً بأن لجنة المخاطر خاضعة في عملها لأحكام مرجعيتها.
- تصدر لجنة المخاطر تقريراً سنوياً عن الالتزام بالمراقبة الداخلية وترسله الى مجلس الإدارة.



### عمليات ضمان التدقيق الداخلي – (دائرة التدقيق الفني)

- دائرة التدقيق الفني مسؤولة عن التدقيق الجاري للدوائر الفنية لغرض ضمان إتباع إجراءات المراقبة الداخلية من دوائر الضمان (ضمان الاكتتاب) والمطالبات وإعادة التأمين والتأمين الاختياري. وترفع دائرة التدقيق الفني تقاريرها عن أي إنتهاكات يتم إكتشافها الى الرئيس التنفيذي ولجنة المخاطر ولجنة التدقيق.
- يحضر مدير دائرة التدقيق الفني إجتماعات لجنة التدقيق وتضمن لجنة المخاطر تنفيذ ما تم الكشف عنه من إنتهاكات.

### خدمات شركة التدقيق الداخلي – (برايس وترهاوس كوبرز)


- برايس وترهاوس كوبرز هم المدققون الداخليون للشركة وتتمثل واجباتها الرئيسية في أداء أعمال التدقيق للدوائر غير الفنية مثل الالية والموارد البشرية والاستثمارات. كما أنهم مسؤولون أيضاً عن ضمان التزام دائرة التدقيق الفني باحكام مرجعيتهم ونطاق عملهم.
- تحضر برايس وترهاوس كوبرز إجتماعات لجنة التدقيق وتضمن لجنة المخاطر تنفيذ ما تم الكشف عنه من إنتهاكات.



### إدارة المراقبة الداخلية وهيكلها التنظيمي

تعمل لجنة المخاطر على إعداد تقرير المراقبة الداخلية السنوي الذي يتم تقديمه الى مجلس الإدارة بينما ترفع الدوائر المختلفة الى لجنة المخاطر تقارير عن إدارة المخاطر وإدارة المراقبة الداخلية. ويرفع المدققون الداخليون ودائرة التدقيق الفني تقاريرها على أساس يومي الى الرئيس التنفيذي بينما يرفعون نتائج تدقيقهم الى لجنة المخاطر التي تعمل بدورها على رفع التقرير الى لجنة التدقيق.

### شركة الإمارات للتأمين مخطط بياني لتقارير الرقابة الداخلية 2010



تعتبر الشركة إدارة المخاطر بأنها جهة الاختصاص الرئيسية بالهيئة ، وهي الملزمة في إدامة أنظمة إدارة المخاطر وتحسين إمكانيات الهيئة لمواجهة الحالات الطارئة غير المتوقعة من خلال حماية أصولها وتأمين سلامة مصالح المساهمين مع ضمان الالتزام بالقوانين والأنظمة المعمول بها.



يرأس لجنة المخاطر الرئيس التنفيذي المالي أما أعضاء اللجنة الآخرون فهم رؤساء الأقسام والدوائر وكذلك بعض المدراء المختارين. اللجنة هي لجنة داخلية وتخضع لأحكام مرجعية لجنة المخاطر.

تجتمع اللجنة مرة كل سنة ويتعامل جدول اعمالها المعتاد بالأمر التالية:

- مراجعة مصفوفة (جدول) المخاطر وتحديث تقييم المخاطر لأعلى 20 خطراً.
- التبليغ من دائرة التدقيق الفني عن التدقيقات الفنية.
- التبليغ من المدققين الداخليين عن تدقيقات الشركة.
- إعلان المخاطر بواسطة رؤساء الدوائر.

تم تبني وإتخاذ إطار عمل إدارة مخاطر الشركة في سنة 2008 وتم تصميم إطار عمل الإدارة المذكور لضمان إستمرارية تطبيق إطار عمل الإدارة في تعريف وتقييم ومراقبة والتبليغ عن المخاطر في كامل هيئة الشركة. وبالإضافة الى ذلك يتم إعداد تقييم مخاطر الشركة سنوياً بالاشتراك مع الرئيس التنفيذي ولجنة الإدارة لتحديد وتقييم المخاطر المادية التي تواجه الشركة وضمان التناسق التام بين إدارة المخاطر وأهداف الشركة الاستراتيجية وأعمالها، بينما يتم التبليغ عن المخاطر التي أمكن فرزها الى لجنة التدقيق.

الرئيس التنفيذي مسؤول عن مراجعة فعالية إجراءات إدارة المخاطر وتأكيد توجهات مخاطر الشركة وكذلك ضمان وجود إدارة المخاطر قائمة وتسلسلها الى الإدارة العليا وكافة الموظفين.

كما يعمل مجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق التابعة له على تقييم فعالية الإجراءات لبيان وتقييم المخاطر وتقديم وجهة نظره الى الرئيس التنفيذي ولجنة الإدارة.

#### سياسة سرية الإبلاغ

يحتوي دليل حوكمة الشركة على سياسة سرية الإبلاغ والتي تم إعدادها لكي تتيح الفرصة أمام الموظفين للوصول بحسن نية الى اللجنة في حالة ملاحظتهم لأي إجراءات منافية للسلوك أو غير لائقة أو خاطئة في الشركة، وتم تفويض المسؤولية لمراقبة وتنفيذ هذا العمل الى مسؤول معين لهذه السياسة، كما حددت إدارة الشركة أيضاً مسؤولية محددة لتسهيل عمل وتنفيذ هذه السياسة.



## 9 - مسؤولية الشركة الاجتماعية

ان شركة الامارات للتأمين وعلى مدى السنوات المنصرمة لها العديد من المساهمات الاجتماعية والخيرية حيث تبرعت الشركة خلال السنة بمبلغ مليون درهم امارات إلى جمعية الإمارات وبالتالي بلغ إجمالي تبرعات الشركة خلال السنوات الثلاثة المنصرمة مبلغ ثلاثة ملايين درهم امارات ، علما بأن هذه التبرعات متطابقة مع سياسة مسؤولية الشركة الاجتماعية.

### معلومات عامة

ترى الشركة بأنها ملتزمة أصولاً بالقرار رقم 518 لسنة 2009 الصادر من وزير الاقتصاد بالإمارات العربية المتحدة عن حوكمة الشركة.

الرئيس التنفيذي

رئيس مجلس الإدارة



28 فبراير 2010